بهم تنبيه عدو امن حضايصه ان مسجده افضل المساجد وبلده افضل
البلاد ومراده ثم افضل المساجد بعد مسجد مكة م ن عن ابي هريرة قال
ابن عبد البر روى عن ابي هريرة من طرق ثابتة صحاح متواترة قال العراقي
لم يرد التواتر الذى ذكره اهل الاصول بل الشهرة .
صلاة في مسجدى افضل من الف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام
وصلاة في المسجد الحرام افضل من ماية الف صلاة فيما سواه ظاهره
انه لا فرق في التضعيف بين الفرض والنفل وبه قال صحبنا قال النووى
وتخصيص الطحاوى وغيره بالفرض خلاف اطلاق الاخبار قال العراقي
فيكون النفل بالمسجد مضاعف بما ذكر ويكون فعله في البيت افضل لعموم
خبر افضل صلاة المرء في بيته الا المكتوبة حم ه عن جابر قال الحافظ
الزين العراقي اسناده جيد وقال ولد الولى يقع في بعض نسخ ابن ماجة
من ماية صلاة بدون الف واعتمد الاول .
صلاة في مسجدى هذا الف صلاة فيما سواه من المساجد الا المسجد
الحرام وصلاة في المسجد الحرام افضل من صلاة في مسجدى هذا بماية
صلاة استدل به الجمهور بالتقرير المتقدم على تفضيل مكة على المدينة
لان الامكنة تشرف بفضل العبادة فيها على غيرها مما تكون العبادة فيه
مرجوحة وهو مذهب الثلثة وعكس ذلك على المشهور بين صحبه قال
ابن عبد البر روى عنه ما يدل على ان مكة افضل حم حب وكذا الطبراني
والبزار عن عبد الله بن الزبير قال الزين العراقي في شرح الترمذى رجاله
رجال الصحيح .
صلاة في مسجدى هذا كالف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام وصيام
شهر رمضان بالمدينة كصيام الف شهر فيما سواها قال حجة الاسلام
وكذلك كل عمل بالمدينة بماية الف قال وبعد المدينة الارض المقدسة
فان سائر الاعمال فيها الواحد بخمسماية هب عن ابن عمر بن الخطاب ظاهر
صنيع المص ان مخرجه سكت عليه والامر بخلافه فانه عقبه بالقدح في سنده
فقال هذا اسناد ضعيف بمرة انتهى بلفظه فالمص لم يحسن صنيع .
صلاة في المسجد الحرام ماية الف صلاة وصلاة في مسجدى الف صلاة
وفي بيت المقدس خمسماية صلاة تمسك بهذا الحديث من فضل مكة على المدينة
قالوا اذ لا معنى للتفضيل بين مكة والمدينة الا ان ثواب العمل في احدى
والجواب من فضل المدينة بان اسباب التفضيل لا تنحصر في مزيد
المضاعفة الصلوات الخمس بمنى [illegible] افضل منها بمسجده مكة

وان اتفقت

وان اتفقت عنها المضاعفة ومذهب الشافعية شمول المضاعفة للنفل مع
تفضيله بالمنزل اذ غايته ان للمفضول مزية ليست للفاضل هب عن
جابر بن عبد الله زمز المص لحسنه ورواه الطبراني عن ابي الدرداء وابن
عبد البر عن البزار قال الهيثمي وسنده حسن انتهى .
صلاتان لا تصلى بالبنا للمجهول بعدهما اى بعد فعلهما الصبح حتى
تطلع الشمس والعصر حتى تغرب الشمس فتحرم صلاة لا سبب لها متقدم
ولا مقارنة ولا تنعقد على الصحيح عند الشافعية حم حب عن سعد بن
ابي وقاص قال الهيثمي رجاله رجال الصحيح .
صلاتكن ايها النسوة في بيوتكن افضل من صلاتكن في حجركن جمع حجرة
وصلاتكن في حجركن افضل من صلاتكن في دوركن وصلاتكن في دوركن
افضل من صلاتكن في مسجد الجماعة لان النساء اعظم حبايل الشيطان
واوثق مصايده فاذا خرجن نصبهن شبكة يصيد بها الرجال
فيغويهم ليوقعهم في الزنا بهن فامرن بعدم الخروج حسما لمادة اغوايه
وافساده وفيه حجة لمن كره لهن شهود الجمعة والجماعة وهو مذهب
اهل الكوفة وابو حنيفة بل عمم متاخرو اصحابه المنع للعجايز والشواب
في الصلوات كلها لغلبة الفساد في ساير الاوقات كذا في فتح القدير ومذهب
الشافعي كراهته للشابة وذات الهيئة لا يجوز في بذلة ومع ذلك بيتها
خير لها حم طب هق من حديث عبد الحميد بن المنذر الساعدى عن ابيه
عن جدته ام حميد الانصارية امراة ابي حميد الساعدى قالت يا رسول
الله انا نحب الصلاة يعني معك فتمنعنا ازواجنا فذكره قال الهيثمي
وفيه ابن لهيعة وفيه كلام مشهور وقال ابن حجر عبد الحميد بيض له ع
وجدته ام حميد الانصارية قال الذهبي لها حديث في كتاب ابن ابي
عاصم وليس في الصحابيات ام حميد غيرها ولم يخرج لها احد من
الايمة .
صلاح اول هذه الامة بالزهد واليقين اذ بهما يصير العبد شاكرا
لله خالصا له متواضعا مفوضا مسلما فيتولى ويتولاه ابيه ويهلك
الذى ونعته عليه في اصول صحيحة وهلاك وهو المراد بقوله صلاح
اخرها بالبخل والامل وذلك لا يظهر الا من فقد اليقين سا ظنهم بربهم
فبخلوا وتلذذوا بشهوات الدنيا فخدعوا انفسهم بطول الامل كما يعدهم
الشيطان الا غرورا والمراد ان غلبة البخل والامل في اخر الزمان يكون من
الاسباب المودية للهلاك بكثرة الجمع والحرص وحب الاستيثار [illegible] المودى

بيان وما بعده صح

Copyright ... University